

قرار لرئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع الدار البيضاء-سطات

إن رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 52 بتاريخ 31 دجنبر 2015، المتعلق بإحداث وكالات تنفيذ المشاريع بالجهات؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D-4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D-278 بتاريخ 17 يناير 2022، والمتعلقة بالتعيين في منصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع؛
- بناء على مقرر مجلس جهة الدار البيضاء-سطات رقم 2016/02 المتخذ خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 07 مارس 2016، القاضي بإحداث الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع؛
- بناء على مقرر مجلس جهة الدار البيضاء-سطات رقم 2021/64، المتخذ خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 25 أكتوبر 2021، القاضي بتأليف لجنة الإشراف والمراقبة المنصوص عليها في المادتين 131 و 132 من القانون التنظيمي 111.14؛
- وبناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات عدد 2025/121 بتاريخ 29 يوليوز 2025، بشأن شغور منصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع الدار البيضاء-سطات ابتداء من 01 نونبر 2025.

يقرر ما يلي:

- ❖ **المادة الأولى:** تعلن إدارة مجلس جهة الدار البيضاء-سطات عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع.
- ❖ **المادة الثانية:** يمكن أن يترشح لشغل منصب مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع الدار البيضاء-سطات، المترشحات والمترشحون المنتمون إلى الأطر العليا التابعة لإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا حاملين للجنسية المغربية؛
 - أن يتوفروا على شهادة الدكتوراه أو مهندس الدولة أو مهندس معماري أو ماستر أو إحدى الشهادات العليا التي تخول التوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية، أو درجة ذات رقم استدلالي مماثل؛
 - أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بالقطاع العام أو القطاع الخاص، بعد نيل الشهادة أو الدبلوم؛
 - أن يكونوا قد سبق لهم ممارسة مهام المسؤولية، لمدة لا تقل عن أربع (04) سنوات بمنصب يوازي مهام مدير بالإدارات العمومية؛
 - أن يتوفروا على دراية كافية بالمنظومة الإدارية الحديثة للمرفق العام؛
 - أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات عالية، تمكنهم من القيام بالمهام المنوطة بهم، من تقنيات هندسية ومالية، وإدارة المشاريع وتسيير المؤسسات المماثلة؛
 - أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات فيما يخص قيادة و تتبع البرامج التنموية؛
 - أن يتوفروا على تجربة في تسيير الموارد البشرية وتعبئتها؛



- أن يتقنوا على الأقل اللغتين العربية والفرنسية، ويعتبر التمكن من اللغة الإنجليزية إضافة مستحسنة؛

- القدرة على استعمال آليات الرقمنة خاصة المتعلقة بتنوع البرامج و المشاريع.

❖ **المادة الثالثة:** يمارس مدير الوكالة الجهوية لتنفيذ المشاريع المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات، لاسيما المواد 139، 140 و 142 منه؛ كما يتعهد ب:

- القيام بالالتزامات التي تفرضها المهام المسندة إليه، في إطار برنامج عمل يحدده رئيس الجهة بعد التشاور مع لجنة الإشراف والمراقبة؛

- المحافظة على السرية المطلقة، بالنسبة للأعمال، الأخبار والوثائق التي اطلع عليها بحكم مزاولته لمهامه، سواء أثناء انتدابه للقيام بها، أو عند انتهاء مدة العقد؛

- الالتزام، طيلة مدة العقد، بعدم مزاولة أي نشاط له مردود مالي، سواء كان بكيفية مباشرة أو غير مباشرة؛

- الالتزام بأخلاقيات المرفق العمومي، من الحياد والشفافية واحترام الضوابط الإدارية.

❖ **المادة الرابعة:**

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات، مرفقا في حالة ما إذا كانت المترشحة أو المترشح موظفا بإدارة الدولة أو الجماعات الترابية أو مستخدما بالمؤسسات العمومية، بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها مع إبداء رأيه في كفاءته (أ)؛
- استمارة الترشيح تسحب من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، وتتضمن مؤهلات المترشحة أو المترشح تبين مسار تكوينه (أ)، والشهادات العلمية التي حصل (ت) عليها، والتكوينات التي استفاد (ت) منها، واللغات التي يتقنها، وتجربته (أ) المهنية، والمهام والمسؤوليات التي سبق أن تقلدها بالقطاع العام أو الخاص؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛

- نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه، مرفق بقرار المعادلة الصادرة عن السلطة الحكومية المختصة بالنسبة للشواهد الأجنبية؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة)، متضمنة لتصوراته (أ) بالنسبة للمهمة التي سيعهد بها إليه (أ) وسبل الرفع من أداء الوكالة التي سيشرف عليها؛

- الشواهد وأو قرارات التعيين في منصب أو مناصب المسؤولية التي سبق وأن تقلدها المترشح (ة) لمدة لا تقل عن أربع (04) سنوات؛

- الشواهد أو القرارات التي تثبت توفر المترشح (ة) على تجربة مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛

- كما يمكن للمترشح (ة) الإدلاء علاوة على ذلك بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المتبارى بشأنه.

❖ **المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح، وجوبا، في خمسة (05) نظائر مقابل وصل استلام، بمقر الجهة -مصلحة الموارد البشرية والمسارات الإدارية- الكائن بشارع فيكتور هيكو حي الأحباس الدار البيضاء، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من **21 نونبر 2025** إلى غاية **10 شتنبر 2025** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال كآخر أجل لقبول الترشيحات.

❖ **المادة السادسة:** تنصَّب مقابلة الانتقاء على مدى إلمام المترشحات والمترشحين بالمنظومة القانونية والتدبيرية ذات الصلة بالمنصب المتبارى من أجله، وبتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام.

❖ **المادة السابعة:** تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات، عملية دراسة الملفات المستوفية لشروط الترشيح، كما تقوم بمحصر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء، مع تحديد تاريخ ومكان إجرائها، وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

- ❖ **المادة الثامنة:** يتم الإعلان عن لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء، وتاريخ ومكان إجرائها عبر نفس وسائل نشر هذا القرار، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمعنيين بالأمر.
- ❖ **المادة التاسعة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma، وكذا الموقع الإلكتروني للجهة وغيره من مواقع التواصل الرقمية، كما يعلق بمقر الجهة.

الدار البيضاء، في: 05 غشت 2025
رئيس مجلس جهة الدار البيضاء-سطات



عن الرئيس وبأمر من
المدير العام للمصالح
توقيع: عبد اللطيف شاف